

المدينة المنورة



العدد العشرون / محرم - ربيع الأول ١٤٢٨ هـ - فبراير - إبريل ٢٠٠٧ م

- المدينة المنورة والطفل المسلم (ملف)
- روضة المسجد النبوي : دراسة وثائقية
- المكان في التجربة الشعرية (شعراء المدينة نموذجا)
- دور علي بن أبي طالب عليه السلام في الغزوات والسرايا في العهد النبوي

٢٠



مضامين عقديّة في قوله تعالى ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾

د. سليمان بن سالم السّحيمي

كلية الدّعوة وأصول الدين - الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

مُقَدِّمَةٌ

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، وعلى آله وصحبه
ومن والاه. أما بعد؛ فإن الله قد أرسل رسوله ﷺ بالهدى ودين الحق ليظهره
على الدين كله ولو كره الكافرون، وقد رفع الله ذكره فلا يُذكر إلا
ذُكر معه، صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم، وحباه الله وامتن عليه،
وأكرمه بخصائص في الدنيا والآخرة دلت على علو شأنه ورفعة مكانته،
فله الوسيلة والفضيلة، والمقام المحمود، وقد شرف الله قدره على سائر
الخلائق، فهو سيد ولد آدم، وخير الخلق أرسل لخير أمة أخرجت للناس،
فمن حق النبي ﷺ على أمته أن يعظم ويوقر ويجل، ولا يتم الإيمان إلا بذلك.
وما نسمعه بين الفينة والفينة من الاستهزاء به ﷺ من أعداء الدين،
فليس بغريب؛ فكم أُسيء إليه ﷺ في حياته، وأوذى، وليس ببدع من الرسل
في ذلك، فقد كُذِّبَت الرسل وأوذيت، واستُهزئَ بهم وسُخر منهم، وهم
صفوة الخلق؛ ليكون ذلك رفعا لدرجاتهم، وعلواً لمنزلتهم، وهذا أمر
مُشترك بين الرسل عليهم السلام من أعدائهم.

قال تعالى: ﴿يَحْسِرَةٌ عَلَى الْعِبَادِ مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ (يس: ٣٠).

وقال تعالى: ﴿وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ (الحجر: ١١).

وهذا التطاول على الجانب الشريف هو امتداد لنهج أسلافهم من

الكفرة الملحدون السابقين، قال تعالى: ﴿كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ

مِثْلَ قَوْلِهِمْ تَشَبَهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ (البقرة: ١١٨).

والله منتقم لنبيه ﷺ ومنتصر له ولا يحيق المكر السيء إلا بأهله،

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَسْهَزَيْتُمْ بِرُسُلٍ مِنْ قَبْلِكَ فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا

كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ (الأنعام: ١٠)، وقال تعالى: ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾

(الحجر: ٩٥).

وإن مما غاظ المسلمين وألمهم ما كتب في بعض صحف بعض بلاد

الغرب، وما خطته بعض أيديهم الآثمة مما فيه استهزاء وسخرية بالنبي ﷺ،

فهذه الوقاحة وهذه الشناعة في حقه ﷺ قد استكرها المسلمون عامة، مما

يدل على أن محبة النبي ﷺ مستقرّة في النفوس، وأنهم على استعداد تام

لفداء الرسول ﷺ بالنفس والمال والولد.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ((ولا ريب أن من أظهر سب

رسول الله ﷺ وشتمه فإنه يغيظ المؤمنين ويؤلمهم أكثر مما لو سفك دماء

بعضهم، وأخذ أموالهم، فإن هذا يثير الغضب لله والحمية له ولرسوله))^(١).

ولسان حالهم يردد قول حسان بن ثابت ﷺ:

هجوتَ محمداً فأجبتُ عنه وعند الله في ذلك الجزاء

(١) الصارم المسلول (٢٠).

هجوتَ مباركاً براً حنيفاً أمين الله شيمته الوفاء
فإن أبي ووالده وعرضي لعرض محمد منكم وقاء^(١)

وقد أيقظ هذا الفعل - مع ألمه في قلوب الأمة - الغيرة والحمية والوحدة والعزة، قال تعالى: ﴿لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ (النور: ١١). وإن من تعظيم النبي ﷺ ومحبته وتوقيره: نصرته والذب عنه؛ ((فإن نصرة الرسول ﷺ فرض علينا؛ لأنه من التعزير المفروض، ولأنه من أعظم الجهاد في سبيل الله))^(٢).

ولذا أحببت أن أشارك بجهد المقلِّ في بيان حال من طعن أو تنقص الحبيب المصطفى ﷺ من خلال قوله تعالى: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ (الكوثر: ٣).

وكما يقول السبكي رحمه الله: ((وليس لي القدرة أن أنتقم بيدي من هذا الساب الملعون، والله يعلم إنني كاره منكر، ولكن لا يكفي الإنكار بالقلب ههنا، فأجاهد بما أقدر عليه من اللسان والقلم، وأسأل الله عدم المؤاخذة))^(٣).

وقد أسميته: مضامين عقديّة في قوله تعالى: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾.

معنى

الشانئ

والأبتر

• أولاً: معنى الشانئ

جاء في اللسان: شناً: الشنّاءة مثل الشناعة البغض.

شئئ الشيء وشنأه: أبغضه.

(١) ديوان حسان بن ثابت (١٨/١).

(٢) الصارم المسلول (٢٠٩).

(٣) السيف المسلول (٩١ - ٩٢).

يقال: شَنَأَ وشُنْأَ وشِنَأَ، وشَنَأَةً، ومَشَنَأَ ومَشَنَأَةً وشَنَانًا وشَنَانًا،
بالتحريك والتسكين: أبغضه.

ورجل شَنَاءَةٌ وشَنَائِيَّةٌ: مُبْغِضٌ سَيِّئُ الخُلُقِ، وشُنْئِي الرَّجُلِ فهو مشنوء:
إذا كان مُبْغِضًا.

وتشانؤوا أي: تباغضوا، وفي التنزيل: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾، قال
الفراء: قال الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ﴾ أي: مُبْغِضُكَ وعدوك هو
الأبتر.

والشائئ: المبغض، والشئنء والشئنء: البغضة.

وفي قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ﴾ (المائدة: ٢)، يقال: الشَّنَانُ -
بتحريك النون - والشَّنَانُ - بإسكان النون - البغضة^(١).

ويكون في معنى الشنائة والبغض: الطعن والسب والاستهزاء.

فالطعن: الضرب بالرمح، واستعير للوقية^(٢)، يقال: طعن فيه وعليه
أي: عابه^(٣).

والسب: الشتم وهو قبيح الكلام^(٤)، ووصف الغير بما فيه ازدراء^(٥).

والاستهزاء: السخرية؛ يقال: هزي به، ومنه، وهزأ يهزأ، وتهزأ،

واستهزأ به: سخر^(٦).

يقول ابن حزم رحمه الله: ((وكذلك علمنا بضرورة المشاهدة أن كل

(١) انظر: لسان العرب مادة (شَنَأَ)، وبصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز للفيروز آبادي (٣/٤٨٨).

(٢) التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (٤٨٢).

(٣) انظر: لسان العرب مادة (طعن).

(٤) انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٢/٣٣٠)، ولسان العرب مادة (سب) و(شتم).

(٥) التوقيف للمناوي (٣٩٥، ٤٢٤)، والتعريفات للجرجاني (١٢٥).

(٦) انظر: لسان العرب مادة (هزأ).

ساب وشاتم مستخف بالمشتوم، مستهزئ به، فالاستخفاف والاستهزاء شيء واحد^(١).

ولا يكون الطعن والسب والاستهزاء إلا من مبغض عدو خبيث. قال الغزالي رحمه الله: ((إن السبّ والفحش وبذاءة اللسان مذموم ومنهي عنه، ومصدره الخبث واللؤم... والباعث عليه إما قصد الإيذاء، وإما الاعتياد الحاصل من مخالطة الفساق، وأهل الخبث، واللؤم، ومن عادتهم السب))^(٢).

فالشانئ: المبغض والعدو، وكل ساب، أو شاتم، أو طاعن، أو مستهزئ فهو شانئ مبغض.

• ثانياً: معنى الأبتَر

الأبتَر: من البتّر، وهو: استتصال الشيء قطعاً. يقال: بتّرت الشيء بترّاً: قطعته قبل الإتمام، والانبترار: الانقطاع. وقيل: كل قطع بتر، يقال: بتره يبتره بترّاً فانبتّر وتبتّر، والباتر: السيف القاطع.

والأبتَر: المقطوع الدنب - من أي موضع كان - من جميع الدواب^(٣)، ثم أجري قطع العقب مجراه فقليل: فلان أبتَر، إذا لم يكن له عقب يخلفه. ورجل أبتَر: انقطع ذكره عن الخير، ورجل باتر: يقطع رحمه^(٤). وقيل: خطبة بتراء: إذا لم يُذكر اسم الله تعالى فيها، ولا صلّي على النبي ﷺ، لحديث: ((كل أمر لا يُبدأ فيه بذكر الله فهو أبتَر))^(٥).

(١) المحلى لابن حزم (٤١٢/١١).

(٢) إحياء علوم الدين للغزالي (٣/١٣٠ - ١٣١).

(٣) لسان العرب مادة (بتر)، وانظر القاموس المحيط مادة (بتر).

(٤) التوقيف للمناوي (١١٣).

(٥) مسند الإمام أحمد (٣٥٩/٢).

وقال الفيروز آبادي: الأبتَر: المقطوع الذنب، وحيّة خبيثة... والمعدوم، والذي لا عقب له، والخاسر... وكل أمر منقطع من الخير^(١).
وجاء في اللباب: قال أهل اللغة: الأبتَر من الرجال: من لا ولد له، ومن الدواب: الذي لا ذنب له، وكل من انقطع من الخير أثره فهو أبتَر^(٢).
فالبتر إذاً: القطع، والأبتَر: المنقطع الذي لا عقب له، أو الذي لا خير في أثره، أو الذي لا يبقى ذكره بعد موته.

سبب نزول الآية وبيان معناها
لقد ورد في سبب نزول قوله تعالى: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ خمسة أقوال^(٣):
أحدها: أنها نزلت في العاص بن وائل السهمي.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: نزلت في العاص بن وائل، لقي رسول الله ﷺ على باب المسجد فوقف يحدثه حتى دخل العاص المسجد، وفيه أناس من صناديد قريش، فقالوا: من الذي كنت تحدث؟ قال: ذاك الأبتَر، يعني النبي ﷺ، وكان قد توفى قبل ذلك عبد الله بن رسول الله ﷺ، وكانوا يسمون من ليس له ابن أبتَر، فأنزل الله عز وجل هذه السورة^(٤).

وروى ابن إسحاق بسنده عن يزيد بن رومان قال: كان العاص بن وائل السهمي إذا ذكر رسول الله ﷺ قال: دعوه فإنما هو رجل أبتَر لا عقب له، لو هلك انقطع ذكره، واسترحتم منه، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ

(١) القاموس المحيط مادة (بتر).

(٢) اللباب في علوم الكتاب لابن عادل الحنبلي (٥٢٣/٢٠).

(٣) زاد المسير لابن الجوزي (٣٣٢/٨).

(٤) انظر: أسباب النزول للواحدى (٣٩٩)، وتفسير الطبري (٧٢٤/١٢).

هُوَ الْأَبْتَرُ ﴿ إلى آخر السورة^(١).

وممن ذهب إلى أنها نزلت في العاص بن وائل السهمي: سعيد بن جبير، ومجاهد، وقتادة، وأكثر الروايات تنص على ذلك^(٢).

قال الرازي رحمه الله: ((وهذا قول ابن عباس، ومقاتل، والكلبي، وعامة أهل التفسير))^(٣).

الثاني: أنها نزلت في أبي جهل.

فقد روى ابن عباس رضي الله عنهما قال: ((كان أهل الجاهلية إذا مات ابن الرجل قالوا: بتر فلان، فلما توفي إبراهيم بن النبي ﷺ خرج أبو جهل لأصحابه فقال: بتر محمد، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ يعني أبا جهل))^(٤).

الثالث: أنها نزلت في أبي لهب، قاله عطاء^(٥).

الرابع: أنها نزلت في عقبه بن أبي معيط، قاله شمر بن عطية^(٦).

الخامس: أنها نزلت في جماعة من قريش.

فقد روى ابن جرير الطبري بسنده وعن عكرمة عن ابن عباس رضي

(١) السيرة لابن هشام (٣٩٢/١)، وانظر: أسباب النزول للواحدي (٤٠٠).

(٢) انظر: زاد المسير لابن الجوزي (٣٣٣/٨)، وتفسير الطبري (٧٢٤/١٢ - ٧٢٥).

(٣) تفسير الفخر الرازي (١٣٢/٣٢)، وانظر: فتح القدير للشوكاني (٥٠٤/٥).

(٤) انظر تفسير القرطبي (١٥١/٢٠)، وتفسير الفخر الرازي (١٣٢/٣٢)، وزاد المسير لابن الجوزي (٣٣٣/٨)،

واللباب في علوم الكتاب (٥٢٤/٢٠)، وفتح الباري لابن حجر (٧٣٢/٨).

(٥) نكت القرآن للقصاب (٥٥٦/٤)، وزاد المسير لابن الجوزي (١٣٣/٨)، وانظر: تفسير الفخر الرازي

(٣٢/٣٢)، وفتح القدير للشوكاني (٥٠٣/٥).

(٦) انظر: تفسير الطبري (٧٢٤/١٢ - ٧٢٥)، وزاد المسير لابن الجوزي (٣٣٣/٨)، وانظر: اللباب في علوم الكتاب

الكتاب (٥٢٤/٢٠)، وتفسير الفخر الرازي (١٣٢/٣٢)، وتفسير القرطبي (١٥١/٢٠)، وفتح الباري لابن

حجر (٧٣٢/٨).

اللَّهُ عنهما قال: لما قدم كعب بن الأشرف مكة أتوه، فقالوا له: نحن أهل السقاية والسدانة وأنت سيد أهل المدينة، فنحن خير أم هذا الصنبور^(١) المنبت من قومه، يزعم أنه خير منا، فقال: بل أنتم خير منه، فنزلت عليه: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ قال: وأنزلت عليه: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾ إلى قوله: ﴿نَصِيرًا﴾ (النساء: ٥١- ٥٢)^(٢).

وفي رواية عن عكرمة قال: لما أوحى إلى النبي ﷺ قالت قريش بتر محمد منا، فنزلت: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾^(٣).

فهذه جملة الأقوال الواردة في سبب نزول قوله تعالى: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾، ولا يبعد في كل أولئك الكفرة أن يقولوا مثل ذلك؛ فإنهم كانوا يقولون فيه ما هو أسوأ من ذلك، ولعل العاص بن وائل أكثرهم مواظبة على هذا القول فلذلك اشتهرت الروايات بأن الآية نزلت فيه^(٤). والآية عامة في أن من أبغض النبي ﷺ هو المتصف بتلك الصفة، والعبارة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

قال الطبري رحمه الله بعد أن ساق الأقوال: ((وأولى الأقوال في ذلك عندي بالصواب أن يقال: إن الله تعالى ذكره أخبر أن مبغض رسول الله ﷺ

(١) الصنبور: هو الرجل الضرد الذي لا ولد له ولا أخ، وأصل الصنبور: سعة تثبت في جذع النخلة لا في الأرض، وقيل: هي النخلة المنفردة التي يدق أسفلها، أرادوا أنه إذا قلع انقطع ذكره كما يذهب أثر الصنبور، لأنه لا عقب له، النهاية لابن الأثير (٥٥/٣).

(٢) تفسير الطبري (٧٢٥/١٢)، وذكره الحافظ ابن كثير في تفسيره (٥٩٣/٤) من رواية البزار بهذا الإسناد، وقال إسناده صحيح، وانظر: السيوطي في الدر المنثور (٣٠٦/٢)، والصارم المسلول لابن تيمية (٨٠)، وزاد المسير لابن الجوزي (١٣٣/٨).

(٣) تفسير الطبري (٧٢٥/١٢)، وتفسير القرطبي (١٥١/٢٠)، وتفسير الفخر الرازي (١٣٣/٣٢).

(٤) تفسير الفخر الرازي (١٣٣/٣٢).

هو الأقل الأذل المنقطع، فذلك صفة كل من أبغضه من الناس، وإن كانت الآية نزلت في شخص^(١).

ويقول الشوكاني رحمه الله عند تفسيره للآية: ﴿إِنَّكَ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾: أي مبغضك هو المنقطع عن الخير على العموم، فيعم خيري الدنيا والآخرة، أو الذي لا عقب له، أو الذي لا يبقى ذكره بعد موته، وظاهر الآية العموم، وإن هذا شأن كل من يبغض الرسول ﷺ، ولا يناه في كون سبب النزول هو العاص بن وائل، فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب^(٢).

وجاء في معنى ﴿شَانِئَكَ﴾ قال الإمام البخاري: ((قال ابن عباس: (شانتك عدوك))^(٣).

فمعنى الآية: أن عدوك ومبغضك هو الأقل والأذل المنقطع دابره^(٤)، والمقطوع ذكره من خير الدنيا والآخرة^(٥).

((وقد اشتملت الآية على معان بليغة وأساليب بديعة:

منها: جعل الأمر بترك الاحتمال للاستئناف، وجعله خاتمة للإعراض عن الشائئ، ولم يسمه ليشمل كل من اتصف والعياذ بالله بهذه الصفة القبيحة، وإن كان المراد به شخصاً معيناً لعينه الله. ومنها: التبييه بذكر هذه الصفة القبيحة على أنه لم يتصف إلا بمجرد قيام الصفة به، من غير أن يؤثر فيه شيئاً البتة؛ لأن من شناً شخصاً قد يؤثر فيه سنؤه.

(١) تفسير الطبري (٧٢٦/١٢).

(٢) فتح القدير للشوكاني (٥٠٣/٥).

(٣) صحيح البخاري مع الفتح (٧٣٢/٨).

(٤) معالم التنزيل للبغوي (٥٣٤/٤).

(٥) تفسير القرطبي (١٥١/٢٠).

ومنها: تعريف الأبترب(أل) المؤذنة بالخصوصية بهذه الصفة، كأنه قيل الكامل في هذه الصفة))^(١).

يقول الفخر الرازي رحمه الله: ((اعلم أنه تعالى لما بشره بالنعمة العظيمة وعلم تعالى أن النعمة لا تهنأ إلا إذا صار العدو مقهوراً، لا جرم وعده بقهر العدو فقال: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ وفيه لطائف: أحدها: كأنه تعالى يقول: لا أفعله لكي يرى بعض أسباب دولتك وبعض أسباب محنة نفسه فيقتله الغيظ.

وثانيها: وصفه بكونه شائئاً، كأنه تعالى يقول: هذا الذي يبغضك لا يقدر على شيء آخر سوى أنه يبغضك، والمبغض إذا عجز عن الإيذاء، فحينئذ يحترق قلبه غيظاً وحسداً، فتصير العداوة من أعظم أسباب حصول المحنة لذلك العدو.

وثالثها: أن هذا الترتيب يدل على أنه إنما صار أبتراً؛ لأنه كان شائئاً مبغضاً، والأمر بالحقيقة كذلك فإن من عادى محموداً فقد عادى الله تعالى، ولاسيما من تكفل الله بإعلاء شأنه وتعظيم مرتبته. ورابعها: أن العدو وصف محمداً عليه الصلاة والسلام بالقلة والذلة ونفسه بالكثرة والدولة، فقلب الله الأمر عليه، وقال: العزيز من أعزه الله، والذليل من أذله الله، فالكثرة والكوثر لمحمد عليه السلام، والأبترية والدناءة والذلة للعدو، فحصل بين أول السورة وآخرها نوع من المطابقة لطيف))^(٢).

فكل من أبغض النبي ﷺ أو أبغض ما جاء به من الهدى ودين الحق فله

(١) اللباب في علوم الكتاب (٥٢٥/٢٠).

(٢) تفسير الفخر الرازي (١٣٤/٣٢).

نصيب من البتر، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ((فإنه سبحانه وتعالى بترشائى رسول الله من كل خير فيبتر ذكره، وأهله وماله فيخسر ذلك في الآخرة، ويبتر حياته فلا ينتفع بها، ولا يتزود فيها صالحاً لمعاده، ويبتر قلبه فلا يعي الخير، ولا يؤهله لمعرفته ومحبته، والإيمان برسله، ويبتر أعماله فلا يستعمله في طاعة، ويبتره من الأنصار فلا يجد له ناصرًا، ولا عوناً، ويبتره من جميع القرب والأعمال الصالحة فلا يذوق لها طعمًا، ولا يجد لها حلاوة، وإن باشرها بظاهره فقلبه شارد عنها، وهذا جزاء من شنأ بعض ما جاء به الرسول ﷺ، ورده لأجل هواه، أو متبوعه، أو شيخه، أو أميره، أو كبيره... وكل من شنأه له نصيب من الانتثار على قدر شناعته له، فهؤلاء لما شنؤوه وعادوه جازاهم الله بأن جعل الخير كله معادياً لهم، فبترهم منه، وخص نبيه ﷺ بضد ذلك))^(١).

دلالة الآية الكريمة

على كفر وقتل

شأنه ومبغضه

ﷺ.....

وذلك أن الشائى مبغض وساب، وقد بين الله

سبحانه وتعالى أنه هو الأبتربصيغة الحصر

والتوكيد، فيجب أن يبتر ويقطع، وهذا هو الجزاء

المستحق لمن أظهر الشنآن كما يدل عليه ظاهر الآية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

((وتحقيق ذلك أنه سبحانه رتب الانتثار على شأنه، والاسم المشتق المناسب

إذا علق به حكم كان ذلك دليلاً على أن المشتق منه علة لذلك الحكم،

فيجب أن يكون شأنه هو الموجب لانتثاره، وذلك أخص مما تضمنه الشنآن

من الكفر المحض أو نقض العهد، والانتثار يقتضي وجوب قتله، بل يقتضي

انقطاع العين والأثر... يوضح ذلك أن العقوبات التي شرعها الله نكالاً مثل

(١) مجموع الفتاوى (١٦/٥٢٦- ٥٢٧)، والتفسير الكبير (٧/٤٥- ٤٦).

قطع السارق ونحوه لا تسقط بإظهار التوبة، إذ النكال لا يحصل بذلك، فما شرع لقطع صاحبه وبتره ومحقه كيف يسقط بعد الأخذ؛ فإن هذا اللفظ يشعر بأن المقصود اصطلام صاحبه، واستئصاله واجتياحه، وقطع شأنه، وما كان بهذه المثابة كان عما يسقط عقوبته أبعد من كل أحد، وهذا بين لمن تأمله^(١).

قلت: وفي السب والشتم أذية لرسول الله ﷺ، وأذيته وتنقصه كفر، وقد جاء الوعيد الشديد والعذاب المهين لمن آذى الله سبحانه وتعالى ورسوله ﷺ. قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ (الأحزاب: ٥٧).

قال القاضي عياض رحمه الله في الحجة على إيجاب قتل من سب النبي ﷺ أو عابه: ((فمن الكتاب العزيز لعنة الله لمؤذيه في الدنيا والآخرة، وقرانه تعالى آذاه بأذاه، ولا خلاف في قتل من سب الله، وأن اللعن إنما يستوجب من هو كافر، وحكم الكافر القتل))^(٢).

ويقول الشيخ السعدي رحمه الله: ((لما أمر الله تعظيم رسوله ﷺ نهى عن أذيته، وتوعد عليها، فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ وهذا يشمل كل أذية قولية أو فعلية من سب وشتم، أو تنقص له أو لدينه، أو ما يعود عليه بالأذى: ﴿لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا﴾ أي أبعدهم وطردهم، ومن لعنهم في الدنيا، أنه يتحتم قتل من شتم الرسول، وآذاه: ﴿وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ جزاء له على آذاه، أن يؤذى بالعذاب الأليم، فأذية الرسول ﷺ ليست

(١) الصارم المسلول (٤٥٧ - ٤٥٨).

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى (٤٠٧)، وانظر: الصارم المسلول لابن تيمية (٤٢)، والسيف المسلول على من سب الرسول ﷺ للسبكي (١٠٥).

كأذية غيره؛ لأنه لا يؤمن العبد بالله حتى يؤمن برسوله ﷺ، وله من التعظيم الذي هو من لوازم الإيمان ما يقتضي ذلك أن لا يكون مثل غيره^(١).

والبغض والشتم لا يصدر إلا من حاقده مستهزئ، قال تعالى: ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَهْزِئُوا بِآيَاتِ اللَّهِ مَخْرُجٌ مَّا يَحْذَرُونَ ﴿٦٤﴾ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾

(التوبة: ٦٤ - ٦٦).

وهذا نص في أن الاستهزاء بالله وآياته ورسوله كفر، وقد دلت الآية على كفر من تنقص رسول الله ﷺ جاداً أو هازلاً فقد كفر^(٢). قال القاضي عياض رحمه الله: ((قال أهل التفسير (كفرتم) بقولكم في رسول الله ﷺ))^(٣).

وقد دلت السنة على قتل من سب أو تنقص النبي ﷺ؛ ومنها:

ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن أعمى كانت له أم ولد تشتم النبي ﷺ وتقع فيه، فبينهاها فلا تنتهي، ويزجرها فلا تنزجر، قال: فلما كانت ذات ليلة جعلت تقع في النبي ﷺ، وتشتمه، فأخذ المغول^(٤)، فوضعه في بطنها واتكأ عليها فقتلها، فوقع بين رجليها طفل، فلطخت ما هناك بالدم، فلما أصبح ذُكر ذلك لرسول الله ﷺ فجمع الناس فقال: ((أنشد الله رجلاً فعل

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (٢٤٦/٦).

(٢) الصارم المسلول (٢١)، وانظر: الاستهزاء بالدين أحكامه وآثاره للقرشي (٣٦٦).

(٣) الشفا (٤٠٨).

(٤) المغول شبه المشمل، نصله دقيق ماض، والمشمل: السيف القصير، سمي بذلك لأنه يشتمل عليه الرجل، أي يغطيه بثوبه، واشتقاق المغول من غاله الشيء واغتاله إذا أخذه من حيث لم يدر. انظر: معالم السنن

للخطابي (٢٩٦/٣)، والصارم المسلول (٦٨).

ما فعل لي عليه حق إلا قام)).

فقام الأعمى يتخطى الناس وهو يتزلزل حتى قعد بين رسول الله ﷺ ، فقال: يا رسول الله أنا صاحبها ، كانت تشتمك وتقع فيك ، فأنهاها فلا تنتهي ، وأزجرها فلا تنزجر ، ولي منها ابنان مثل اللؤلؤتين ، وكانت بي رفيقة ، فلما كان البارحة جعلت تشتمك ، وتقع فيك ، فأخذت المغول فوضعت في بطنها ، واتكأت عليها حتى قتلتها ، فقال النبي ﷺ : ((ألا اشهدوا أن دمها هدر))^(١) .

قال السندي رحمه الله : ((قوله: وكانت له أم ولد ، أي: غير مسلمة ، ولذلك كانت تجترئ على ذلك الأمر الشنيع... وفيه دليل على أن الذمي إذا لم يكف لسانه عن الله ورسوله فلا ذمة له فيحل قتله))^(٢) .

وعن علي رضي الله عنه: «أن يهودية كانت تشتم النبي ﷺ وتقع فيه ، فخنقها رجل حتى ماتت ، فأبطل رسول الله ﷺ دمها»^(٣) .

وهذا الحديث نص في جواز قتلها لأجل شتم النبي ﷺ ، ودليل على قتل الرجل الذمي ، وقتل المسلم والمسلمة إذا سبّا بطريق الأولى؛ لأن هذه المرأة كانت موادعة مهادنة؛ لأن النبي ﷺ لما قدم المدينة وادع جميع اليهود الذين كانوا بها موادعة مطلقه ، ولم يضرب عليهم جزية ، وهذا مشهور عند أهل

(١) سنن أبي داود (٥٢٨/٤ - ٥٢٩)، ح(٤٣٦١)، وسنن النسائي (١٠٧/٧)، ح(٣٥٣٣)، والطبراني في المعجم الكبير (٣٥١/١١)، ح(١١٩٨٤)، والحاكم في المستدرک (٣٩٤/٤) وقال: صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وقال السبكي في السيف المسلول (٢٧٤): وهذا إسناد جيد على شرط الصحيح، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٨٢٤/٣) ح(٣٦٦٥) وقال في إرواء الغليل (٩٢/٥) وإسناده صحيح على شرط مسلم.

(٢) حاشيته على سنن النسائي (١٠٨/٧).

(٣) سنن أبي داود (٥٢٩/٤ - ٥٣٠)، ح(٤٣٦٢)، والسنن الكبرى للبيهقي (٢٠٠/٩)، وقال شيخ الإسلام في الصارم المسلول (٦١): وهذا الحديث جيد، وقال الألباني في إرواء الغليل (٩١/٥): أخرجه أبو داود وعنه البيهقي، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

العلم بمنزلة المتواتر بينهم))^(١).

ومن الأدلة: قصة قتل كعب بن الأشرف اليهودي، كما في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ((من لكعب بن أشرف فإنه قد آذى الله ورسوله ...)) الحديث^(٢).

ووجه الدلالة من القصة: أن كعب بن الأشرف كان يهجو رسول الله صلى الله عليه وآله والمؤمنين من أصحابه، ويتشيب بنساء المسلمين حتى آذاهم، فأمر النبي صلى الله عليه وآله به فقتله الصحابي الجليل محمد بن مسلمة رضي الله عنه، وقد كانت لكعب بن الأشرف مكائد عديدة:

منها: تأليب على النبي صلى الله عليه وآله، وتهيج الكفار على قتاله.

ومنها: رثاؤه لقتلى المشركين.

ومنها: أنه أخبر عند ما زار الكفار في مكة بأن دينهم خير من دينه صلى الله عليه وآله^(٣). ولم يعلل النبي صلى الله عليه وآله قتل كعب بن الأشرف من ذلك سوى أذيته لله ولرسوله صلى الله عليه وآله، واستعلانه بعداوة الرسول صلى الله عليه وآله وأصحابه، وفي ذلك يقول ابن تيمية رحمه الله: ((فإنه لما ذهب إلى مكة ورجع إلى المدينة لم يندب النبي صلى الله عليه وآله المسلمين إلى قتله، فلما بلغه عنه الهجاء ندبهم إلى قتله، والحكم الحادث يضاف إلى السبب الحادث، فعلم أن ذلك الهجاء والأذى الذي كان بعد قفوله من مكة موجب لنقض عهده ولقتله))^(٤).

وقال أيضاً: ((قد دلّ هذا الحديث على أن أذى الله ورسوله علة

(١) الصارم المسلول (٦٢)، وانظر: السيف المسلول للسبكي (٢٦٨).

(٢) صحيح البخاري مع الفتح (١٨٤/٦) ح (٣٠٣١)، وصحيح مسلم مع النووي (١٢ - ٤٠٣ - ٤٠٥).

(٣) انظر ذلك في فتح الباري (٣٩٢/٧)، والصارم المسلول (٨٠)، والسيف المسلول للسبكي (٢٤٨)، والاستهزاء بالدين للقرشي (٣٧).

(٤) الصارم المسلول (٧٥ - ٧٦).

للانتداب إلى قتل كل أحد ، فيكون علة أخرى غير مجرد الكفر والردة ، فإن ذكر الوصف بعد الحكم بحرف الفاء دليل على أنه علة ، والأذى لله ورسوله يوجب القتل ، ويوجب نقض العهد ، ويوجب الردة))^(١).

وقال القاضي عياض رحمه الله عند استدلاله بهذا الحديث: ((وعلى قتله بأذاه له فدل أنه قتله إياه لغير الإشراف بل للأذى))^(٢).

وقال السبكي رحمه الله بعد أن ساق روايات قصة ابن الأشرف: ((ووجه الاستدلال بها من وجوه:

أحدها: الاقتصار على ما في الصحيحين من قول النبي ﷺ: ((من لكعب بن الأشرف فإنه قد أذى الله ورسوله)) وهو يقتضي التعليل بالأذى ، فكل من أذاه وظهر أذاه يقتل ، ولا شك أن الأذى أخص من الكفر كما قال تعالى: ﴿ وَمَنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ ﴾ (التوبة: ٦١) فالتعليل في الحديث يقتضي أن كل من آذى النبي ﷺ يقتل))^(٣).

وقد نص ابن المنذر على القصة واستدل بهذا الحديث على وجوب قتل الساب^(٤).

والناظر في الأدلة من السنة يجد أن النبي ﷺ لم يأمر بقتل الساب لمجرد كونه كافراً غير معاهد ، وإنما قتله لأجل السب مع كون السب مستلزماً للكفر والعداوة والمحاربة ، وهذا القدر موجب للقتل حيث كان^(٥).

قال السبكي رحمه الله: ((والآيات والأحاديث دالة على قتل من

(١) المصدر السابق (٤٠٣).

(٢) الشفا (٤٠٩).

(٣) السيف المسلول (٢٤٥).

(٤) الإشراف لابن المنذر (١٦٠/٣).

(٥) الصارم المسلول (١٦٩).

يؤذيه مطلقاً من غير تفصيل بين المسلم والكافر^(١).

والنقول عن الأئمة متوافرة في كفر وقتل من شتم أو طعن في النبي ﷺ. قال القاضي عياض رحمه الله: ((اعلم - وفقنا الله وإياك - أن جميع من سب النبي ﷺ أو عابه، أو ألحق به نقصاً في نفسه، أو نسبه، أو دينه، أو خصلة من خصاله، أو عرض به، أو شبهه بشيء عن طريق السب له، أو الإزراء عليه، أو التصغير لشأنه، أو الغض منه، والعيب له، فهو ساب له، والحكم فيه حكم الساب يقتل ... وكذلك من لعنه، أو دعا عليه، أو تمى مضره له، أو نسب إليه ما لا يليق بمنصبه عن طريق الذم، أو العيب في جهته العزيزة بسخف من الكلام، وهجر، ومنكر من القول وزور، أو غيره بشيء مما جرى من البلاء والمحنة عليه، أو غمصه ببعض العوارض البشرية الجائزة والمعهودة لديه، وهذا كله إجماع من العلماء وأئمة الفتوى من لدن الصحابة رضوان الله عليهم إلى هلمّ جرا))^(٢).

وقال ابن المنذر رحمه الله ((وأجمع عوام أهل العلم على وجوب القتل على من سب النبي ﷺ هذا قول مالك، والليث بن سعد، والشافعي،

(١) السيف المسلول (٢٩١).

لكن قد يشكل على البعض أن النبي ﷺ قد عفى عن بعض من سبه وآذاه، ولم يقم الحد على من تولى كبير حادثة الإفك مثلاً، والجواب من وجوه:

- ١ - أنه كان محض حقه ﷺ فله أن يعفو عنه، ولا يؤاخذ من أساء إليه، أو آذاه.
- ٢ - أنه ﷺ كان يعفو عمّن أساء إليه؛ تأليفاً للقلوب على الإسلام، لتلاّ يتحدّث الناس أنّ محمداً يقتل أصحابه.
- ٣ - أنه ﷺ كان يعفو عمّن ظلمه أو ينتقم، كل ذلك تبعاً للمصلحة، إلا أن العفو كان قبل (براءة) أكثر منه بعدها، أما بعد براءة فقد نسخ الحكم بالعفو والصبر، وأمر بجهاد الكفار والمنافقين، والإغلاظ عليهم.

انظر ذلك في: الشفا (٤١١ - ٤١٣)، والصارم المسلول (١٥٣، ٢٢٦ - ٢٣٧)، والسيف المسلول (١١١) -

(١١٦)، والاستهزاء بالدين للقرشي (٣٨١).

(٢) الشفا (٤٠٤).

وأحمد ، وإسحاق ، ومن تبعهم))^(١) .
 وقال أيضاً: ((وأجمعوا على أن على من سب النبي ﷺ القتل))^(٢) .
 وقال محمد بن سحنون رحمه الله: ((أجمع العلماء على أن شاتم النبي ﷺ المتتقص له كافر، والوعيد جار عليه بعذاب الله، وحكمه عند الأمة القتل، ومن شك في كفره وعذابه كفر))^(٣) .
 وقال الجصاص الحنفي رحمه الله: ((قال أصحابنا فيمن سب النبي ﷺ أو عابه وكان مسلماً فقد صار مرتداً))^(٤) .
 وقال ابن القاسم عن مالك رحمه الله: ((من سب النبي ﷺ، أو شتمه، أو عابه، أو تتقصه فإنه يقتل، وحكمه عند الأمة القتل كالزندق))^(٥) .
 وقال عبد الله بن عبد الحكم رحمه الله: ((من سب النبي ﷺ من مسلم أو كافر قتل ولم يستتب))^(٦) .
 وقال عبد الله بن الإمام أحمد رحمه الله: ((سمعت أبي يقول فيمن سب النبي ﷺ قال: تضرب عنقه))^(٧) .
 وروى حنبل عن الإمام أحمد رحمه الله أنه قال: ((كل من شتم النبي ﷺ أو تتقصه مسلماً كان أو كافراً فعليه القتل))^(٨) .
 ففي هذه النقول الكفاية لمعرفة شناعة وجرم من طعن في النبي ﷺ،

(١) الإفتاع لابن المنذر (٥٨٤/٢)، وانظر: الشفا (٤٠٤)، والمحلى لابن حزم (٤١٥/١١)، والصارم المسلول (٣)، والسيف المسلول (٩٦).

(٢) الإجماع (١٥٣).

(٣) الشفا (٤٠٥)، وانظر: الصارم المسلول (٤)، والسيف المسلول (٩٦-٩٧).

(٤) مختصر اختلاف العلماء للجصاص (٥٠٤/٣)، وانظر: الصارم (٥٢٧).

(٥) الشفا (٤٠٥).

(٦) المصدر نفسه (٤٠٦).

(٧) مسائل الإمام أحمد برواية عبد الله (١٢٩٢/٣)، والصارم المسلول (٥١٢).

(٨) أهل الملل والردة من كتاب الجامع للخلال (٣٣٩/٢)، والصارم المسلول (٥٢٥)، وانظر: السيف المسلول (١٠٣).

((وقد اتفقت نصوص العلماء من جميع الطوائف على أن التنقص له كفر مبيح للدم))^(١).

وإن فاعله مستحق للبتر والقطع والاستئصال لفساده وإفساده لأن الطعن في النبي ﷺ طعن في الأمة وفي دينها.

ولا يغيب عن الأذهان في هذا الشأن قاعدة التعامل مع أعداء الإسلام في حال الضعف والقوة، وأن هذه القاعدة لا تختص بعهد النبوة وصدر الإسلام فحسب؛ بل هي عامة في كل زمان يجري على الأمة الإسلامية ظروف الذلة والهوان، وعلو شأن أعدائها، فتعود إذاً إلى العمل بقوله تعالى: ﴿وَدَعَّ أَدْنَاهُمْ﴾ (الأحزاب: ٤٨)، وألا يترتب على إنكار المنكر منكر أعظم منه، فيه ضرر على الإسلام والمسلمين.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ((فمن كان من المؤمنين بأرض هو فيها مستضعف، أو في وقت هو فيه مستضعف، فليعمل بآية الصبر والصفح والعضو عمن يؤذي الله ورسوله من الذين أوتوا الكتاب والمشركين، وأما أهل القوة فإيما يعملون بآية قتال أئمة الكفر الذين يطعنون في الدين، وبآية قتال الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون))^(٢).

(١) الصارم المسلول (٥٢٧) ، وقد أفردت مصنفات مستقلة في هذا الباب؛ مثل: الصارم المسلول لابن تيمية، والسيف المسلول على من سب الرسول ﷺ للسبكي، والسيف المسلول في سب الرسول ﷺ لابن كمال باشا، وتشبيه الولاة والحكام على شاتم خير الأنام لابن عابدين، وغيرها، فضلاً عن المصنفات التي ذكرت هذه المسألة ضمناً. وانظر: مقدمة السياف المسلول (٣٣- ٣٦)، فقد ذكر جملة من الكتب المصنفة في هذا الباب.

(٢) الصارم المسلول (٢٢١).

دلال الآية على دفاع الله عز وجل ونصرته لنبيه ﷺ
 لقد دلت الآية على أن الله جل وعلا قد تولى الإجابة على الكفار عندما طعنوا في النبي ﷺ، وبين سبحانه وتعالى أن الذلة والخسران على من شناه، أو أبغضه ﷺ، وإن عدوه هو الموصوف بهذه الصفة القبيحة. يقول الرازي رحمه الله عند تفسير الآية:

((الكفار لما شتموه فهو تعالى أجاب عنه من غير واسطة، فقال: إن شائئك هو الأبر، وهكذا سنة الأحاب، فإن الحبيب إذا سمع من يشتم في حبيبه تولى بنفسه جوابه، فها هنا تولى الحق سبحانه جوابهم، وذكر مثل ذلك في مواضع حين قالوا: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدُكُمُ عَلَىٰ رَجُلٍ يَبْتَئِكُمُ إِذَا مَرَّكُمْ كُلُّ مُمْرَقٍ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ (٧) أفترئى على الله كذباً أم به جنة؟ ﴿ (سبأ: ٧- ٨)، فقال سبحانه: ﴿ بَلِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ فِي الْعَذَابِ وَالضَّلَالِ الْبَعِيدِ ﴾ (سبأ: ٨)، ولما قالوا لست مرسلأ أجاب فقال: ﴿ بَسَّ ﴾ (١) وَالْقُرْآنَ الْحَكِيمَ ﴿٢﴾ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٣﴾ (يس: ١- ٣)، فما أجل هذه الكرامة))^(١).

والله منتقم لرسوله ﷺ، ممن طعن عليه وسبه وهي سنة من سنن الله في الذين ارتكبوا مثل هذه الشناعة تحقيقاً لقوله تعالى: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾

ومن الشواهد على ذلك
 قصة كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر، وكلاهما لم يُسلم، لكن قيصر أكرم كتاب النبي ﷺ، وأكرم رسوله، فثبت ملكه، وكسرى مزق

(١) تفسير الفخر الرازي (١٣٤/٣٢).

كتاب رسول الله ﷺ واستهزأ برسول الله فمزق الله ملكه بدعوة الرسول ﷺ^(١).

((وهذا -والله أعلم -تحقيق لقوله تعالى: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾، فكل من شنأه وأبغضه، وعاداه فإن الله يقطع دابره، ويمحق عينه وأثره))^(٢).

بل حتى الأرض ترفض وتتكر من آذى وطعن في النبي ﷺ، فقد روى أنس بن مالك ﷺ قال: «كان رجل نصرانياً فأسلم، وقرأ البقرة وآل عمران، فكان يكتب للنبي ﷺ، فعاد نصرانياً، فكان يقول: ما يدري محمد إلا ما كتبت له، فأماته الله، فدفنوه فأصبح وقد لفظته الأرض، فقالوا: هذا فعل محمد وأصحابه لما هرب منهم، نبشوا عن صاحبنا فألقوه، فحفروا له فأعمقوا، فأصبح وقد لفظته الأرض، فقالوا: هذا فعل محمد وأصحابه، نبشوا عن صاحبنا لما هرب منهم فألقوه خارج القبر، فحفروا له وأعمقوا له في الأرض ما استطاعوا، فأصبح وقد لفظته الأرض، فعلموا أنه ليس من الناس فألقوه»^(٣).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ((فهذا الملعون الذي افتري على النبي ﷺ أنه ما كان يدري إلا ما كتب له، قصمه الله وفضحه بأن أخرجه من القبر بعد أن دفن مراراً، وهذا أمر خارج عن العادة يدلّ كل أحد على أن هذا كان عقوبة لما قاله، وأنه كان كاذباً إذ كان عامة الموتى لا يصيبهم مثل هذا، وأن هذا الجرم أعظم من مجرد الارتداد، إذ كان عامة المرتدين يموتون ولا يصيبهم مثل هذا، وأن الله منتقم لرسوله

(١) انظر: صحيح البخاري مع الفتح (١٢٦/٨) ح(٤٤٢٤).

(٢) الصارم المسلول (١٦٥).

(٣) صحيح البخاري مع الفتح (٦٢٤/٦) ح(٣٦١٧)، وصحيح مسلم مع شرح النووي (١٣١/١٧ - ١٣٢) ح(٢٧٨١).

ممن طعن عليه وسبه، ومظهر لدينه، ولكذب الكاذب إذا لم يمكن الناس أن يقيموا عليه الحد))^(١).

ويقول السبكي رحمه الله: ((فانظر عناية الله تعالى بإظهار كذب من افتري على نبيه، وعدم قبول الأرض له، حتى يظهر للناس أمره، وإلا فكثير من المرتدين ماتوا ولم تلفظهم الأرض، ولكن الله أراد أن يفضح هذا الملعون، ويبين كذبه للناس))^(٢).

والحيوانات أيضاً تنتقم لرسول الله ﷺ ممن سبه أو تنقصه؛ فقد ذكر ابن حجر رحمه الله: أنه عندما كان النصارى ينشرون دعواتهم بين قبائل المغول من أجل تنصيرهم، وقد مكن لهم الطاغية هولاكو طريق الدعوة بسبب زوجته الصليبية، وذات مرة توجه جماعة من كبار النصارى لحضور حفل مغولي كبير، عقد لسبب تنصير أحد أمراء المغول، فجعل واحد منهم يتنقص النبي ﷺ ويسبهه، وكان هناك كلب صيد مربوط، فلما أكثر الصليبي الخبيث من ذلك زمجر الكلب ووثب عليه فخمشه، فخلصوه منه بعد جهد، فقال بعض من حضر: هذا بكلامك في حق محمد ﷺ، فقال: كلا؛ بل هذا الكلب عزيز النفس رأني أشير بيدي فظن أنني أريد أن أضربه، ثم عاد إلى ما كان فيه من سب النبي ﷺ، فأطال فوثب الكلب مرة أخرى على عنق الصليبي، وقلع زوره فمات من حينه، فأسلم بسبب ذلك نحو أربعين ألفاً من المغول))^(٣).

والقصة في إهلاك الله واحداً واحداً من هؤلاء المستهزئين معروفة قد

(١) الصارم المسلول (١١٦- ١١٧).

(٢) السيف المسلول (١١٣).

(٣) الدرر الكامنة لابن حجر (٢٠٣/٢).

ذكرها أهل السير والتفسير^(١).

((وقد جرت أوامر النبي ﷺ وسننه وسييره على قتل الساب، وكذلك سنة الله تعالى أنه يهلك من سبه ﷺ ولا يؤخره، وهكذا عرف واشتهر في حصار القلاع أنه متى وقع منهم السب أخذوا عاجلاً حتى صار ذلك معروفاً بين المسلمين يعلمون به قرب النصر إذا تعرض الكفار لذلك))^(٢).

((وكل من نقصه ﷺ قلامه ظفر فإن ذلك التنقص يظهر على فاعله قبل موته في الدنيا، ثم يعذبه الله العذاب الشديد))^(٣).

((ولا يوجد من شناً الرسول ﷺ إلا بتره الله حتى أهل البدع المخالفون لسنته، قيل لأبي بكر بن عياش أن بالمسجد قوماً يجلسون للناس ويتكلمون بالبدعة، فقال: من جلس للناس جلس الناس إليه، لكن أهل السنة يبقون ويبقى ذكركم، وأهل البدعة يموتون ويموت ذكركم))^(٤).

وبهذا تتبين دلالة الآية على دفاع الله عن نبيه وحببيه وخليئه ﷺ وهي تنظم ضمن سلسلة الآيات القرآنية الكريمة الواردة في حفظ الله ونصرته

لنبيه ﷺ كقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ (المائدة: ٦٧).

وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُبْسِتُوا أَوْ يُقَتِّلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ

وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ﴾ (الأنفال: ٣٠). وقوله تعالى: ﴿إِلَّا نُنْصِرُهُ

فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ﴾ (التوبة: ٤٠). وقوله تعالى: ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ (الحجر: ٩٥).

(١) انظر: الصارم المسلول (١٦٤)، والسيرة لابن هشام (٤٠٨/١ - ٤١٠).

(٢) السيف المسلول (٢٩٠)، وانظر: الصارم المسلول (١١٧).

(٣) رد الأذهان إلى معاني القرآن - أبو بكر جومي (٨٢٤).

(٤) مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٧٣/١٣ - ١٧٤).

تضمن الآية إن الشنآن هو البغض، ويقابله الحب، فالحب وجوب محبة النبي ﷺ كفر وخذلان، وبضدها تتميز الأشياء.

....

فالمحبة تعظيم وإجلال، والشنآن والبغض تحقير

وإذلال، فمحبة النبي ﷺ أصل من أصول الإيمان وعليها يقوم، فالطعن فيه ﷺ يناقض هذا الأصل، وبهذا يتبين تضمّن الآية لوجوب محبة النبي ﷺ.

وقد أوجب الله عز وجل هذه المحبة في غير ما آية، وجعلها مقدمة على

محبة الإنسان لنفسه وماله وأهله والناس أجمعين، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ

ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ أُفْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ

كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِمَّنْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ

فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ ۗ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿التوبة: ٢٤﴾.

فالآية نصّت على وجوب محبة الله ورسوله، وأن تلك المحبة يجب أن

تكون مقدمة على كل محبوب، ولا خلاف في ذلك بين الأمة^(١).

يقول القاضي عياض رحمه الله: ((كفى بهذه الآية حضاً وتبليهاً

ودلالة وحجة على لزوم محبته، ووجوب فرضها، وعظم خطرها،

واستحقاقه لها ﷺ، إذ قرع تعالى من كان ماله وأهله وولده أحب إليه من

الله ورسوله، وأوعدهم بقوله تعالى: ﴿فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ ۗ﴾، ثم

فسقهم بتمام الآية، وأعلمهم أنهم ممن ضلّ ولم يهده الله^(٢).

وقال تعالى: ﴿الَّتِي أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ (الأحزاب: ٦) فالآية دليل

على أن من لم يكن الرسول ﷺ أولى به من نفسه فليس من المؤمنين، وهذه

(١) انظر: تفسير القرطبي (٩٥/٨)، وحقوق النبي ﷺ على أمته لمحمد التميمي (٣٠١/١).

(٢) الشفا (٢٤٨).

الأولوية تتضمن أن يكون النبي ﷺ أحب إلى العبد من نفسه؛ لأن الأولوية أصلها الحب، ونفس العبد أحب إليه من غيره، ومع هذا يجب أن يكون الرسول أولى به منها، فبذلك يحصل له اسم الإيمان.

ويلزم من هذه الأولوية والمحبة كمال الانقياد والطاعة والرضا والتسليم، وسائر لوازم المحبة من الرضا بحكمه، والتسليم لأمره، وإيثاره على ما سواه^(١).

وجاء في السنة ما يؤكد وجوب محبة النبي ﷺ وتقديمها على سائر المحاب، ففي الصحيح من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال للنبي ﷺ: يارسول الله، لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي، فقال النبي ﷺ: ((لا والذي نفسي بيده، حتى أكون أحب إليك من نفسك))، فقال له عمر: فإنه الآن والله لأنت أحب إلي من نفسي، فقال النبي ﷺ: ((الآن يا عمر))^(٢).

وفي الصحيحين عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين))^(٣).

فقوله: «لا يؤمن أحدكم» ((أي: لا يحصل له الإيمان الواجب، ولا يكون من أهله))^(٤).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ((فمن قال إن المنفي هو الكمال، فإن أراد أنه نفي (الكمال الواجب) الذي يذم تاركه، ويتعرض للعقوبة، فقد صدق، وإن أراد أنه نفي (الكمال المستحب) فهذا لم يقع قط في كلام الله وكلام رسوله ﷺ))^(٥).

والتعبير بـ(أحب) دليل صريح على أن المحبة المطلوبة شرعاً هي المحبة الراجعة، وأن الإيمان الكامل متوقف على رجحان هذه المحبة في القلب

(١) انظر: الرسالة التبوكية لابن القيم (٢٩)، وحقوق النبي ﷺ على أمته (٣٠٤/١)، ومحبة النبي ﷺ الاتباع والابتداء عبد الرؤوف محمد عثمان (٤٤).

(٢) صحيح البخاري مع الفتح (٥٢٣/١١) ح (٦٦٣٢).

(٣) صحيح البخاري مع الفتح (٥٨/١) ح (١٥)، وصحيح مسلم مع شرح النووي (٣٧٤/٢ - ٣٧٥) ح (٦٩).

(٤) تيسير العزيز الحميد (٥٢٩).

(٥) مجموع الفتاوى (١٥/٧).

على ما سواها من محبة سائر المخلوقين^(١).

وهذه المحبة لها علامات ودلائل تظهر على الجوارح ليتسنى من خلالها معرفة صادق الدعوى في محبة النبي ﷺ من مدعيها، ولعلني أشير إلى أهم هذه العلامات إجمالاً^(٢):

- طاعته ﷺ واتباعه والأخذ بسنته والسير على نهجه.
- الإكثار من ذكره ﷺ والصلاة عليه.
- كثرة تذكركه ﷺ وتمني رؤيته والشوق إلى لقائه.
- محبة قرابته ﷺ وآل بيته وأزواجه وصحابته.
- محبة سنته ﷺ والداعين إليها.
- تعليم القرآن الكريم وتلاوته والعناية به، وتعظيمه.
- النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم.
- بغض من أبغضه الله ورسوله ﷺ ومعاداة من عاداه.

تضمن الآية
وجوب تعظيم
النبي ﷺ
وتوقيره
إن تعظيم الحبيب المصطفى ﷺ هو ما يقتضيه
مقام النبوة والرسالة من كمال الأدب، وتام التوقير
وهو من أعظم مظاهر حبه ﷺ، ومن أكد حقوقه ﷺ
على أمته، كما أنه من أهم واجبات الدين^(٣).

والطعن والشتم أو الاستهزاء يناقض التعظيم

(١) انظر: محبة الرسول ﷺ بين الاتباع والابتداع (٤٥).

(٢) انظر حول هذه العلامات: الشفا للقاضي عياض (٥٢- ٥٥)، السيف المسلول للسبكي (٤٢٩- ٤٣٢)، محبة

النبي ﷺ بين الاتباع والابتداع (٦٥- ٦٨)، حقوق النبي ﷺ على أمته (٢٢٣/١- ٢٦٦)، الاستهزاء بالدين

للقرشي (٤٩- ٥٢)، المهذب من الشفا للشامي (٣١٢- ٣١٥).

(٣) انظر: محبة النبي ﷺ بين الاتباع والابتداع (٦٧).

والتوقير ويقدر في مقام النبوة والرسالة، وهو مناف للدين، ومن هذا الوجه تضمنت الآية ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ وجوب تعظيم النبي ﷺ وتوقيره. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ((أما انتهاك عرض رسول الله ﷺ فإنه مناف لدين الله بالكلية، فإن العرض متى انتهك سقط الاحترام والتعظيم، فسقط ما جاء به من الرسالة، فبطل الدين، فقيام المدحة والثناء عليه والتعظيم والتوقير له قيام الدين كله، وسقوط ذلك سقوط الدين كله، وإذا كان كذلك وجب علينا أن نتصر له ممن انتهك عرضه، والانتصار له بالقتل؛ لأن انتهاك عرضه انتهاك لدين الله))^(١). وتعظيم النبي ﷺ وإجلاله، وتوقيره شعبة عظيمة من شعب الإيمان، وهذه الشعبة غير شعبة المحبة؛ بل إن منزلتها ورتبتها فوق منزلة ورتبة المحبة^(٢). وقد أوجب الله على الأمة كلها تعظيم النبي ﷺ، وتوقيره، فقال عز وجل: ﴿لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ (الفتح: ٩)، والتعزير هو النصرة، والتوقير هو التعظيم. قال ابن جرير رحمه الله: ((ومعنى التعزير التقوية بالنصر والمعونة، ولا يكون ذلك إلا بالطاعة والتعظيم والإجلال، وأما التوقير فهو التعظيم والإجلال والتفخيم))^(٣).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ((التعزير: اسم جامع لنصره وتأبيده، ومنعه من كل ما يؤذيه. والتوقير: اسم جامع لكل ما فيه سكينه وطمأنينة من الإجلال والإكرام، وأن يعامل من التشريف

(١) الصارم المسلول (٢١١).

(٢) انظر: المنهاج في شعب الإيمان للحليمي (١٢٤/٢)، وحقوق النبي ﷺ على أمته (٤٢٣/٢).

(٣) تفسير الطبري (٧٥/٢٦).

والتكريم والتعظيم بما يصونه عن كل ما يخرج عن حد الوقار))^(١).

وقال تعالى: ﴿فَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (الأعراف: ١٥٧).

فأبان عز وجل أن حق الرسول ﷺ في أمته أن يكون معزراً موقراً مهيباً. وأخبر سبحانه أن الفلاح إنما يكون لمن جمع بين الإيمان به وتعزيره، ولا خلاف في أن التعزير هاهنا التعظيم^(٢).

وفي الجمع الحاصل في الآيتين بين الإيمان به وتعظيمه تنبيه وإرشاد إلى أن القيام بحقوقه ﷺ يعدّ من الإيمان الواجب الذي لا يتم إيمان العبد إلا به^(٣). ومن أعظم النصر والتوقير حماية عرضه ممن يؤذيه، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ((إن الله فرض علينا تعزير رسوله وتوقيره، وتعزيره: نصره ومنعه، وتوقيره: إجلاله وتعظيمه، وذلك يوجب صون عرضه بكل طريق؛ بل ذلك أول درجات التعزير والتوقير))^(٤).

وقد أفصح عز وجل وأبان في كتابه العزيز عن وجوه الأدب مع النبي ﷺ وتعظيمه، وما ينبغي على المسلم أن يتأدب به مع رسول الله ﷺ، وذلك في آيات شتى وبأساليب متنوعة، فقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ (الحجرات: ١).

وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ، بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ (٢) إِنَّ الَّذِينَ

(١) الصارم المسلول (٤٢٢).

(٢) انظر: المنهاج في شعب الإيمان (١٢٥/٢).

(٣) حقوق النبي ﷺ على أمته (٤٢٤/٢).

(٤) الصارم المسلول (٢٠٩).

يَغْضُونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلنَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٣﴾ إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنَ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾ (الحجرات: ٣ - ٤).

وقال تعالى ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ (النور: ٦٣).

((فمما يجب له ﷺ توقيره وبره، وأن لا يتقدم بين يديه، ولا نرفع الأصوات فوق صوته، ونغض الصوت عنده، ولا نجعل دعاءه كدعاء بعضنا بعضاً، وتعزيزه بالمبالغة في تعظيمه ونصرته وإعانتة... وحرمة ﷺ بعد موته وتوقيره وتعظيمه لازم كما كان في حياته، وذلك عند ذكره وذكر حديثه وسنته، وسماع اسمه وسيرته ومعاملته آله وعترته))^(١).

وتعظيم النبي ﷺ يكون بالقلب واللسان والجوارح.

فالتعظيم بالقلب: هو ما يستلزم اعتقاد كونه رسولاً، اصطفاه الله برسالته، وخصه بنبوته، وأعلى قدره، ورفع ذكره، وفضله على سائر الخلق أجمعين، كما يستلزم تقديم محبته على النفس والولد والوالد والناس أجمعين. وأما التعظيم باللسان: فيكون بالثناء عليه بما هو أهله، مما أثنى به على نفسه، أو أثنى به عليه ربه من غير غلو ولا تقصير، ويدخل في ذلك الصلاة والسلام عليه، كما يشمل الأدب في الخطاب معه والحديث عنه ﷺ. وأما التعظيم بالجوارح: فيشمل العمل بطاعته، وتجريد متابعتة، وموافقته في حب ما يحبه وبغض ما يبغضه، والسعي في إظهار دينه، ونصرة شريعته، والذب عنه، وصون حرمة^(٢).

فنسأله عز وجل أن يرزقنا تعظيم نبيه ﷺ وتوقيره، ومحبته ونصرته ظاهراً وباطناً في قلوبنا وعلى ألسنتنا وجوارحنا، وأن يستعملنا في طاعته وطاعة رسوله ﷺ، فهو الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

(١) السيف المسلول للسبكي (٤٢١).

(٢) انظر: المصدر السابق (٨٨ - ٨٩)، ومحبة النبي ﷺ بين الاتباع والابتداء (٦٨)، وحقوق النبي ﷺ على أمته (٤٧٠ - ٤٧١).

الخاتمة

- الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبعد.. فهذه أهم نتائج البحث:
١. أن الشنآن معناه البغض والعداوة، ويدخل في هذا المعنى الطعن والسب والاستهزاء.
 ٢. أن البتر هو القطع، والأبتر: المنقطع من كل خير.
 ٣. أن الله عز وجل أخبر أن مبغض النبي ﷺ هو الأقل الأذل المنقطع من كل خير، وأن هذه صفة كل من أبغضه ﷺ وإن كانت الآية نزلت في شخص بعينه، فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.
 ٤. دلت الآية على كفر من طعن في النبي ﷺ؛ لأن في ذلك أذية للنبي ﷺ، والأذية كفر.
 ٥. دلت الآية على قتل شائئه ومبغضه ﷺ؛ لأن الله سبحانه رتب الانبتار على شنآئه، والانبتار يقتضي وجوب قتله؛ بل يقتضي انقطاع العين والأثر، وهذا ما أكدته الأدلة من الكتاب والسنة وما نقل عن السلف.
 ٦. دلت الآية على دفاع الله عز وجل ونصرته لنبيه ﷺ، وقد تولى سبحانه وتعالى الإجابة على الكفار عند ما شتموه ﷺ، فقال: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾، فبها من مكرمة ومنزلة.
 ٧. قطع دابر من طعن في النبي ﷺ، وذلك أن الله سبحانه وتعالى يغار لنبيه وينتقم من متقصه، إذا لم يتمكن المسلمون من إقامة الحد عليه، وقد دلت الشواهد على ذلك، وهو من السنن المعروفة في هذا الشأن، ولعله تحقيقاً لقوله تعالى: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾، وقوله تعالى: ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾.
 ٨. تضمن الآية لوجوب محبة النبي ﷺ وتعظيمه، وذلك أن الدين مبني على التعظيم والمحبة، فالشنآن والبغض يناه في ذلك. وأخيراً فيجب على الأمة معرفة ما ينبغي له صلوات الله وسلامه عليه من المحبة والتعظيم والنصرة والتوقير، وأن أس ذلك تصديقه ﷺ فيما أخبر وطاعته في ما أمر واجتناب ما نهى عنه وزجر، وألا يعبد الله إلا بما شرع.

المصادر والمراجع

١. الإجماع - لابن المنذر، تحقيق أبو حماد صغير أحمد، ط١، دار طيبة، الرياض ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
٢. إحياء علوم الدين - للغزالي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
٣. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل - للشيخ ناصر الدين الألباني، ط١، المكتب الإسلامي ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
٤. أسباب النزول - للواحدي، دراسة وتحقيق د. السيد الجميلي، ط٣، دار الكتاب العربي، بيروت ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
٥. الاستهزاء بالدين أحكامه وآثاره - لأحمد بن محمد القرشي، ط١، دار ابن الجوزي، الدمام ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
٦. الإشراف على مذاهب أهل العلم - لابن المنذر، قدم له وخرج أحاديثه عبد الله البارودي، نشر مكتبة مصطفى الباز، مكة المكرمة.
٧. الإقتناع - لابن المنذر، تحقيق د. عبد الله بن عبد العزيز الجبرين، ط١، مطابع الفردوس الرياض ١٤٠٨ هـ.
٨. أهل الملل والرد على الزنادقة وتارك الصلاة والفرائض من كتاب الجامع - للخلال، تحقيق د. إبراهيم بن حمد السلطان، ط١، مكتبة المعارف، الرياض ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.
٩. بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز - لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، تحقيق محمد علي النجار، المكتبة العلمية، بيروت.
١٠. تفسير الطبري (جامع البيان في تأويل القرآن) - لابن جرير الطبري، ط٣، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
١١. تفسير الفخر الرازي (التفسير الكبير ومفاتيح الغيب)، ط٣، دار الفكر العربي، بيروت ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

١٢. تفسير القرآن العظيم - لابن كثير، ط دار المعرفة، بيروت ١٤٠٢هـ.
١٣. تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) ط١، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
١٤. التفسير الكبير - لابن تيمية، تحقيق وتعليق د. عبد الرحمن عميرة، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
١٥. التوقيف على مهمات التعاريف - لمحمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق د. محمد رضوان الداية، ط١، دار الفكر، دمشق ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
١٦. تيسير العزيز الحميد في شرح الكتاب التوحيد - للشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، ط٣، المكتب الإسلامي، بيروت.
١٧. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان - للشيخ عبد الرحمن السعدي، ط مركز صالح ابن صالح الثقافى، عنيزة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
١٨. حقوق النبي ﷺ على أمته في ضوء الكتاب والسنة، تأليف د. محمد بن خليفة التميمي، ط١، مكتبة أضواء السلف، الرياض ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
١٩. الدر المنثور في التفسير بالمأثور - لجلال الدين السيوطي، ط دار المعرفة.
٢٠. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة - لابن حجر العسقلاني، ط دار الجيل، بيروت.
٢١. ديوان حسان بن ثابت - حققه د. وليد عرفات، دار صادر بيروت ١٩٧٤م.
٢٢. رد الأذهان إلى معاني القرآن - لأبي بكر محمود جومي رئيس قضاة نيجيريا، طبع على نفقة الحاج آدم دان رئيس شركة أمنشي بلاجوسي.
٢٣. الرسالة التبوكية - لابن القيم، مراجعة الشيخ عبد الظاهر أبي السمح، ط١، المطبعة السلفية، مكة المكرمة ١٣٤٧هـ.
٢٤. زاد المسير في علم التفسير - لابن الجوزي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
٢٥. السنن الكبرى - للبيهقي، ط١، دائرة المعارف العثمانية، الهند.
٢٦. السنن الكبرى - للنسائي، تحقيق د. عبد الغفار البنداري وسيد

- كسروي حسن، ط ١، دار الكتب العلميّة، بيروت ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
٢٧. السنن - لأبي داود السجستاني، دار الكتب العلميّة، بيروت.
٢٨. السيرة النبوية لابن هشام، دار الفكر القاهرة.
٢٩. السيف المسلول على من سب الرسول ﷺ - لتقي الدين السبكي، تحقيق سليم الهلالي، ط ١، دار ابن حزم، بيروت ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
٣٠. شرح صحيح مسلم - للنووي، راجعه الشيخ خليل الميس، ط ١، دار القلم، بيروت ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
٣١. الشفا بتعريف حقوق المصطفى - للقاضي عياض، ط ١، دار ابن حزم، بيروت ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
٣٢. الصارم المسلول على شاتم الرسول - لابن تيمية، حققه وعلق حواشيه محمد محي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلميّة، بيروت.
٣٣. صحيح سنن أبي داود - للشيخ ناصر الدين الألباني، ط ١، مكتبة التربية العربيّة لدول الخليج، الرياض ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.
٣٤. فتح الباري شرح صحيح البخاري - لابن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت.
٣٥. فتح القدير - للشوكاني، دار المعرفة، بيروت.
٣٦. القاموس المحيط - للفيروز آبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت.
٣٧. اللباب في علوم الكتاب - لأبي حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي الحنبلي، ط ١، دار الكتب العلميّة، بيروت ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
٣٨. لسان العرب - لابن منظور، دار صادر بيروت.
٣٩. مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ط مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، بالمدينة ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
٤٠. محبة الرسول ﷺ بين الاتباع والابتداع - لعبد الرؤف محمد عثمان، ط الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلميّة والإفتاء، الرياض ١٤١٤ هـ.
٤١. المحلى - لابن حزم، دار الفكر.

٤٢. مختصر اختلاف العلماء - لأبي بكر أحمد بن علي الجصاص، تحقيق د. عبد الله نذير أحمد، ط ١، دار البشائر الإسلامية ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
٤٣. مسائل الإمام أحمد، برواية ابنه عبد الله، تحقيق ودراسة د. علي بن سليمان المهنا، ط ١، مكتبة الدار، المدينة المنورة ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
٤٤. المستدرك على الصحيحين - للحاكم، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.
٤٥. معالم التنزيل - للحسين بن مسعود البغوي، ط ٢، دار المعرفة، بيروت ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
٤٦. معالم السنن - للخطابي، ط ٢، منشورات المكتبة العلمية، بيروت ١٤٠٤ هـ - ١٩٨١ م.
٤٧. المعجم الكبير - لأبي القاسم الطبراني، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، ط ١، الدار العربية بغداد.
٤٨. المنهاج في شعب الإيمان - لأبي عبد الله الحسين بن الحسن الحلبي، تحقيق حلمي محمد فودة، دار الفكر.
٤٩. المهذب من الشفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ - لصالح الشامي، ط ١، دار القلم، بيروت ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٥٠. نكت القرآن الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام - لمحمد بن علي الكرجي القصاب، تحقيق د. شايح الأسمرى، ط ١، دار ابن القيم للنشر، الدمام ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٥١. النهاية في غريب الحديث والأثر - لابن الأثير، تحقيق طاهر الزواوي ومحمود الطناجي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.

